الأنباء
الاثنين 11 نوفمبر 2013

مثالب وشبهات دستورية في استجواب رئيس الوزراء

الدويسان: حملة الاستجوابات ستدفع إلى الضجر الشعبي من كثرتها وتؤدي إلى ضعف الأداة الدستورية

اكد النائب فيصل الدويسان ان حملة الاستجوابات المقدمة والهجمة التي تراها على الاستجوابات ستدفع الى اضعاف مادة الاستجواب ذاتها، الامر الذي قد يخلق ضجرا شعبيا من كثرة هذه الاستجوابات.

ورأى ان الاستجوابات المقبلة ستكون ضعيفة بسبب التكالب المحموم على تقديمها في آن واحد، مؤكدا عدم وجود حصافة سياسية او تنسيق سياسي.

وقال: ما شاهدناه من تداعيات لتقديم الاستجوابات دليل على عدم وجود تعاون نيابي - نيابي، مشيرا الى ان المشهد السياسي يؤكد ان هناك بعض النواب يريد تسجيل المواقف السياسية.

وبين انه من خلال قراءته لمحاور الاستجواب المقدم من النائب رياض العدساني الى رئيس مجلس الوزراء، يرى وجود مثالب وشبهات دستورية.

من جهة اخرى، استغرب الدويسان الانتقادات التي وجهها النائب السابق المبطل محمد الدلال اثناء حواره التلفزيوني لبعض تصريحاته التي نشرت مؤخرا فيما يتعلق بالفتن والمكائد التي تقوم بها حركة الاخوان المسلمين في عدد من الدول العربية، متسائلا: هل الدلال عضو في جماعة الاخوان المسلمين حتى يرد نيابة عنهم؟

وقال الدويسان: ما اعرفه ان الحركة الدستورية الاسلامية (حدس) تنكر انتماءها لجماعة الاخوان المسلمين وتدعي انها لا تمثل الاخوان، وبالتالي استغرب ما اغاظ الاخ محمد الدلال. وانتقد ما ذهب به محمد الدلال من نفيه وجود متهمين كويتيين في الخلية الاماراتية واعتبار ما يدور في هذه القضية مجرد شائعات، مذكرا الدلال بان رئيس مجلس الوزراء اعترف صراحة في احدى جلسات المجلس المبطل الثاني بوجود متهمين كويتيين في الخلية الاماراتية.

وزاد في انتقاده ان محمد الدلال يرى ان هناك ممارسات زائدة لدى الشيعة في الكويت، متسائلا: هل البكاء على الحسين يعتبر من الممارسات الزائدة؟ وهل توزيع الطعام والشراب يعد من الممارسات الزائدة؟

وشدد على ضرورة وجود رقابة من وزارتي العدل والاوقاف على جميع مساجد الشيعة والسنة وعدم اقتصارها فقط على مساجد الشيعة. وقال: ان الدلال تحدث عن اهمية وجود رقابة من وزيري العدل والاوقاف على مساجد الاخوة الشيعة، وانا ارد عليه واقول نعم انا معك بوجوب وجوب الرقابة على مساجد الشيعة حالها حال مساجد السنة، لكن اذا قامت وزارة الاوقاف بتفعيل مواد الدستور والمساواة بين افراد الشعب الكويتي واقامة مساجد للشيعة اقول نعم معك حق، لكن الاخوة الشيعة يقيمون مساجدهم بأموالهم الحرة، مبينا انه كان من الاجدر على وزارة الاوقاف تفعيل نصوص مواد الدستور وخاصة ما يتعلق بالمساواة بين ابناء الشعب الكويتي وان نقيم لهم مساجد للشيعة وبعد ذلك يكون من حقها مراقبتها.

وتابع ان ما يحدث في مساجد الشيعة يعرفه جميع اهل الكويت وتعرفه وزارة الداخلية.

وحذر النائب فيصل الدويسان من تأثير خدمات اخبارية مشبوهة لا احد يعلم تبعيتها ومن هم وراءها تعمل على نشر اخبار خطيرة تهدف الى تمزيق المجتمع الكويتي.

واضاف الدويسان في تصريح صحافي له امس ان هذه الخدمات الاخبارية تتخذ من مقولة «علمنا من مصادر» ذريعة لنشر هذه النوعية من الاخبار، ضاربة بشرف الميثاق الصحافي والاعلامي عرض الحائط، مستنكرا تركها دون محاسبة في ظل عملها على التحريض وضرب مكونات المجتمع.

ونبه الدويسان كلا من وزراء الاعلام ووزارة الداخلية بأن المسألة باتت خطيرة وتثير الشك بوجود مخطط لحرق المجتمع، محذرا الحكومة من التقاعس عن القيام بدورها لحفظ الأمن الاجتماعي والتصدي لمن وصفهم بـ«الطابور الخامس»، مرددا «فمعظم النار من مستصغر الشرر».

فيصل الدويسان

«حدس» تنكر انتماءها للجماعة الأم وتدعي أنها لا تمثل الإخوان

انتقد تعامل "الداخلية" بمكيالين

التميمي للخالد: طبق القانون على من نعت علماء الشيعة بالزنادقة

حذر النائب عبدالله التميمي من مغبة السماح لبعض الطائفيين بشق الوحدة الوطنية والعبث بالنسيج الاجتماعي للشعب الكيتي.

وطالب التميمي نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ محمد الخالد بسرعة القاء القبض على من نعت علماء الشيعة بالزنادقة والذي يقوم بعمل كهذا يجب ايداعه السجن وتقديمه للمحاكمة وفقا لقانون حماية الوحدة الوطنية، مشددا على ضرورة الا تساهم الداخلية بشق الصف الوطني عبر تطبيق سياسة الكيل بمكيالين في تعاملها مع القضايا الطائفية.

واشار التميمي الى ان مسؤولية حماية الوحدة الوطنية مشتركة بين النواب والداخلية ولذلك عليها ان تسخر كل امكانياتها لحماية وحدة الكويتيين والا تنظر لفئة دون الاخرى بمسطرة ومقياس مختلف، محذرا من التهاون في حسم هذه القضايا لانها تدخلنا في أتون الفتنة البغيضة التي يجب ان نكافحها بجميع الوسائل المتاحة.

عبدالله التميمي

اللجنة ناقشت جدول أعمالها

الخرافي: «المرافق» تخاطب الحكومة للاستفسار عن هيئتي الاتصالات والنقل

كشف مقرر لجنة المرافق العامة النائب عادل الخرافي عن ان اللجنة قررت مخاطبة الحكومة للاستفسار عن آلية التعامل مع قانوني هيئة الاتصالات وقانون هيئة النقل، خاصة ان الاول اقر في آخر جلسات مجلس ديسمبر 2012 المبطل الثاني لكن الحكومة لم تعتمده.

وقال الخرافي، في تصريح صحافي امس، ان اللجنة استعرضت جدول اعمالها المتمثل في مرسوم تأجيل الدعوة للانتخابات البلدية ومشروع قانون تعديل بعض مواد قانون البلدي وهيئتي الاتصالات والنقل، الا انها لم تبت في أي من هذه المواضيع لتقديمها طلب استفسار حول جميع المواضيع المدرجة على جدول اعمالها من الحكومة.

عادل الخرافي

الصانع: إنشاء أبراج سكنية بسعة 20 ألف وحدة لتأجيرها لمستحقي الرعاية لحين تخصيص بيوت لهم

قدم النائب يعقوب الصانع اقتراحا لإنشاء أبراج سكنية للحد من ارتفاع أسعار الإيجارات، وجاء في اقتراح الصانع: في إطار السياسة العامة للدولة، وبما لا يتعارض مع خططها المستقبلية بشأن الرعاية السكنية.

وفي ظل وجود مساحة اجمالية للقسائم الخالية تقدر بنحو 6,91 ملايين متر مربع بمعدل 491م2 لكل قسيمة، وإزاء تزايد الطلبات السكانية بشكل متسارع سنويا. وللحد من ظاهرة تزايد الإيجارات ومعدلاتها، ورفعا لعبء ذلك الارتفاع في القيم الايجارية عن كاهل المواطن الكويتي، فضلا عن المساهمة الفعالة في حل المشكلة الإسكانية. لذا فإنني أتقدم باقتراح برغبة التالي: استغلال هذه الأراضي في إنشاء أبراج سكنية يقدر عدد وحداتها الإسكانية بنحو 20000 (عشرون ألف) وحدة سكنية كاملة المرافق، يتم تأجيرها لمستحقي الرعاية السكنية لحين تخصيص قسائم لهم من قبل المؤسسة العامة للرعاية السكنية، وذلك في مقابل ان يتحمل المستفيد ما نسبته 40٪ من القيمة الايجارية السوقية للوحدة المستأجرة حسب أسعار السوق، وفي هذه الحالة يتم اسقاط بدل الإيجار لمن يتقاضاه مقابل استئجاره لوحدة سكنية من هذه الوحدات المزمع إنشاؤها. وإمعانا في الحفاظ على خصوصية الأسر الكويتية وتقاليد وأعراف البيئة الكويتية، يجب ان يكون لهذه الوحدات السكنية تصميمات تحافظ على خصوصيتها وتقاليدها ومحارمها. ولعل أهم المناطق التي يمكن ان ينفذ بها هذا الاقتراح وتفعيله هما القطعتان 3 و4 منطقة خيطان، خاصة انهما مستوفيتان لشروط إنشاء العقارات وكاملتا البنية التحتية والمرافق الأساسية، وهما تتسعان لما يقارب الـ10 آلاف وحدة سكنية فمن الممكن ان تخدم مواطني محافظات العاصمة والفروانية وحولي ومبارك الكبير، اما محافظتا الأحمدي والجهراء فبهما العديد من المناطق التي يمكن ان تستغل في هذا الشأن.

ويشترط في الوحدات المقترح إنشاؤها ألا تقل مساحتها عن 160 مترا مربعا على طابقين، وان يتم الانتهاء من تسليمها في غضون 5 سنوات. وإمعانا في تحقيق أكبر استفادة ممكنة للمجتمع الكويتي من هذا الاقتراح فإننا نضمنه بأن يكون تكليف إقامة هذا المشروع للشركات المتوسطة الحجم دون الشركات العملاقة، بحيث تتولى تنفيذه عدة شركات ولا يكون حكرا على شركة بعينها، وهو ما يحدث نوعا من الرواج الاقتصادي في البلاد من هذه الناحية.

مع الأخذ في الاعتبار انه اذا رغب المستفيد من هذه الوحدات الإبقاء عليها لديه فعليه ان يتنازل عن طلبه المقدم الى الرعاية السكنية بشأن تخصيص قسيمة له، وفي حالة تسلمه لقسيمته المخصصة له يتم تسليم الوحدة السكنية الى مستحق آخر.

يعقوب الصانع

تمنى أن تحذو باقي المدارس حذوها

فيصل الكندري يشكر إدارة ثانوية عروة بن الزبير على إقامة الصلاة في الساحة

أعرب النائب فيصل الكندري عن شكره لثانوية عروة بن الزبير في منطقة سعد العبدالله على تعزيز قيمة الصلاة التي طبقوها في مدرستهم فعليا فجمعوا الطلاب والمعلمين لأداء صلاة الظهر يوميا في ساحة المدرسة مما كان له الأثر البالغ في نفوس جميع من كان في المدرسة، ولا يخفى على الجميع فضل غرس هذه القيمة.

وأضاف: كل الشكر لمدرسة عروة بجميع طاقمها من مديرها ومعلميها وإدارتها، وأتمنى من بقية المدارس ان تحذو حذوها، هذا وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصل اللهم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

فيصل الكندري

العمر: برامج تأهيلية للأشخاص المرشحين لوظائف قيادية

قدم النائب جمال العمر اقتراحا بقانون بشأن التعيين في الوظائف القيادية، جاء كالتالي:

مادة 2: في تطبيق احكام هذا القانون يقصد بالعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها:

1 ـ الجهات الحكومية: الوزارات والإدارات العامة والجهات ذات الميزانيات الملحقة.

2 ـ الوظائف القيادية: الوظائف المدنية في الجهات الحكومية بدءا بوظيفة وكيل وزارة مساعد فالوظائف التي تعلوها.

3 ـ اللجنة ـ لجنة الترشيح لشغل الوظائف القيادية.

4 ـ الجهة: الجهة الإدارية التي يتبعها الموظف.

5 ـ الوزير المختص: الوزير الذي تقع الوظيفة التي يراد شغلها تحت مسؤوليته.

وتشكل لجنة تلحق بمجلس الوزراء تسمى (لجنة الترشيح لشغل الوظائف القيادية).

وتختص بما يأتي:

1ـ الترشيح لشغل الوظائف القيادية بعد الإعلان عنها وفقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية.

2 ـ وضع برامج التأهيل للمرشحين للتعيين في الوظائف القيادية ويعتبر اجتياز هذه البرامج شرطا اساسيا للتعيين بها.

وللجنة ان تستعين بالاجهزة المختصة في الدولة لاستكمال ما ترى لزومه من بيانات ومعلومات.

مادة 4: تشكل اللجنة برئاسة وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وعضوية كل من:

ـ مستشار يختاره مجلس القضاء الأعلى.

ـ ثلاثة من ذوي الخبرة والكفاءة في المجالات الإدارية وفي مجال إدارة الموارد البشرية يختارهم مجلس الخدمة المدنية.

ويصدر بتشكيل اللجنة مرسوم بناء على عرض وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة وتكون للجنة أمانة عامة يرأسها أمين عام يصدر بتعيينه مرسوم بناء على ترشيح رئيس اللجنة ويكون مسؤولا عن اعمالها أمام اللجنة وأمام رئيسها، وتحدد اللائحة التنفيذية نظام العمل باللجنة كما تحدد نظام العمل بالأمانة العامة وهيكلها التنظيمي والوظيفي وسائر شؤونها المالية والإدارية وذلك مع عدم الاخلال بأحكام قانون الخدمة المدنية ونظام الخدمة المدنية المشار إليها.

مادة (5): يكون انعقاد اللجنة صحيحا بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم الرئيس، وتصدر قراراتها بأغلبية مجموع أعضائها.

مادة (6): تعد إدارة شؤون العاملين في كل جهة بيانا شهريا بالوظائف القيادية الشاغرة بها وتلك المتوقع شغورها خلال ستة اشهر على أن يتضمن البيان مسميات هذه الوظائف ودرجاتها المالية وشروط شغلها. ويقدم هذا البيان الى الوزير المختص للنظر في اتخاذ الاجراءات اللازمة للإعلان عن شغل هذه الوظائف.

مادة (7): تعلن كل جهة عن شغل الوظائف القيادية الشاغرة بها أو المتوقع شغورها خلال ستة أشهر في صحيفتين يوميتين وعلى الموقع الإلكتروني للجهة. ويتضمن الإعلان مسمى الوظيفة، ودرجتها المالية، ووصف موجز لها وشروط شغلها طبقا لبطاقة الوصف، والمهارات والقدرات اللازمة لشغلها والمدة المحددة لتلقي الطلبات، والجهة التي تقدم اليها.

ولا يتقدم لهذا الإعلان سوى العاملين بالجهة دون غيرهم.

مادة (8): يشترط فيمن يتقدم للإعلان:

1 ـ ان يكون مستوفيا لشروط شغل الوظيفة طبقا لبطاقة الوصف.

2 ـ ان يرفق بطلبه موقفه بالنسبة للمهارات والقدرات المطلوبة لشغل الوظيفة وانجازاته السابقة مدعما بالمستندات الدالة على ذلك.

مادة (9): تتولى اللجنة تقييم المتقدمين على اساس مجموعة المعايير والقدرات وذلك مع باقي اشتراطات شغل الوظيفة.

وتنقسم المعايير والقدرات الى اربع مجموعات.

1 ـ التاريخ الوظيفي: ويشمل السن عند التقدم لشغل الوظيفة، وتقارير الكفاءة والانجازات التي حققها المتقدم، ويحدد لهذه المجموعة 30 درجة.

2 ـ المهارات القيادية: وتشمل عناصر القدرة على القيادة واتخاذ القرارات في التوقيت المناسب والقدرة على التجديد والابتكار، ويحدد لهذه المجموعة 30 درجة.

3 ـ القدرات العلمية والعملية: وتشمل الحصول على مؤهلات أعلى والقدرة على اجادة لغات اجنبية والمعرفة بعلوم الحاسب الآلي وسابقة العمل بالمنظمات الدولية والاقليمية والاشتراك في المؤتمرات واعداد البحوث ويحدد لهذه المجموعة 30 درجة.

4 ـ السمات الشخصية: ما تكشف عنه المقابلة من التمتع بالمظهر اللائق والقدرة على التخاطب، ويحدد لها 10 درجات.

وتراعى اللجنة عند تقدير هذه المعايير والقدرات نوع الوظيفة المعلن عنها وبطاقة وصفها والجهة المدرجة بها.

مادة (10): ترشح اللجنة لشغل الوظيفة القيادية الشاغرة ثلاثة من المتقدمين لشغلها بعد التحقق من استيفاء كل منهم جميع الشروط المطلوبة، ومنح ترتيبهم بحسب افضلية كل منهم وفقا لمعايير المفاضلة التي ينص عليها هذا القانون ولائحته التنفيذية ويتعين على الوزير المختص ان يختار واحدا منهم لشغل الوظيفة الشاغرة.

مادة (11): يكون التعيين في الوظائف القيادية بمرسوم ولمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة في ذات الوظيفة القيادية.

ويجوز التجديد لمدة ثانية في الحالات الاستثنائية وبناء على تقرير مسبب من الوزير المختص.

ولا يحول عدم التجديد دون حق القيادي في التقدم وفقا لأحكام هذا القانون لشغل وظيفة قيادية أخرى من ذات مستوى الوظيفة التي كان يشغلها او من مستوى أعلى على ألا تزيد مدة شغله للوظائف القيادية ايا كان موقعها ومستواها على خمس عشرة سنة متتالية او متقطعة.

مادة (12): اذا انتهت مدة من شغل وظيفة قيادية وفقا لأحكام المادة السابقة شغل وظيفة أخرى غير قيادية لا تقل درجتها عن درجة وظيفته وبمرتبه الذي كان يتقاضاه مضافا اليه البدلات المقررة للوظيفة المنقول اليها.

ويكون النقل داخل الجهة بقرار من الوزير المختص والى خارجها بقرار من مجلس الوزراء ويحق للقيادي خلال الثلاثين يوما التالية لانتهاء مدة شغله الوظيفة القيادية طلب انهاء خدمته.

جمال العمر

تعد إدارة شؤون العاملين في كل جهة بياناً شهرياً بالوظائف القيادية الشاغرة بها وتلك المتوقع شغورها خلال 6 أشهر على أن يتضمن البيان مسميات هذه الوظائف ودرجاتها المالية وشروط شغلها

«التجنيد الإلزامي» خارج الأولويات

انتهى الفريق النيابي ـ الحكومي من توزيع الأولويات على جدول جلسات مجلس الأمة وسيبدأ النظر في أول أولوية في جلسة 26 الجاري وآخر أولوية في شهر مايو.

وقال رئيس الفريق النيابي د.علي العمير انه تم استبعاد قانون التجنيد الإلزامي من الأولويات، وتم ادراج قوانين الـ B.O.T والحضانة العائلية والحضانة الخاصة والأحداث ضمن الأولويات.

الظفيري لإنشاء نادٍ رياضي جديد في محافظة الجهراء

قدم النائب د.منصور الظفيري اقتراحا برغبة جاء فيه: لما كانت محافظة الجهراء تعد من اكبر المحافظات وذات كثافة سكانية عالية، ولخدمة فئة الشباب في المحافظة لبتوزيع الانشطة الرياضية والتي يحتاج لتغطيتها عدة اندية رياضية.

لذا فإنني اتقدم بالاقتراح برغبة التالي «إنشاء ناد رياضي جديد في محافظة الجهراء».

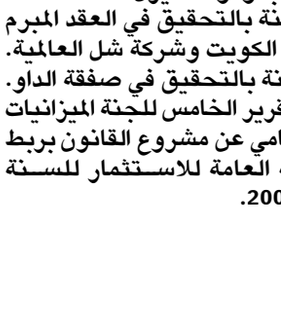
د.منصور الظفيري

«حماية المال العام» تطلب استكمال التحقيق في قضايا مدرجة على جدولها

بعث رئيس لجنة حماية المال العام النائب جمال العمر برسالة الى رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم يطلب فيها استكمال اللجنة التحقيق في المواضيع الآتية:

● تكليف اللجنة بالتحقيق فيما ورد في تقرير ديوان المحاسبة في شأن القرض الروسي لمعرفة حقيقة الأمر.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في تعثر التعاقد بشأن عقد خدمات التخطيط والإشراف لمشاريع وإعادة تأهيل البيئة وضمن المبالغ المقررة للكويت كمطالبات بيئية من قبل اللجنة الدولية للتعويضات في جنيف.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في رغبة وزارة الدفاع بشراء طائرتين للشحن وطلبات التنازل عن الاستراحات.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في ملاحظات وتقارير ديوان المحاسبة من مخالفات بشأن الشركة الوطنية للأوفست التابعة للهيئة العامة للاستثمار.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في تجاوزات ومخالفات الهيئة العامة للشباب والرياضة في الحساب الختامي لسنة 2012/2011.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في التعديات على المال العام فيما يسمى بأزمة المناخ.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في كل ما يتصل بعمليات تهريب وقود الديزل.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في العقد المبرم بين شركة نفط الكويت وشركة شل العالمية.

● تكليف اللجنة بالتحقيق في صفقة الداو.

● النظر في التقرير الخامس للجنة الميزانيات والحساب الختامي عن مشروع القانون بربط ميزانية الهيئة العامة للاستثمار للسنة المالية 2008/2007.